

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية وتعديلاته ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ينقل السيد / محمد السيد على عثمان سرحان - مساعد النيابة العامة بنيابة قوص الجزئية إلى وظيفة غير قضائية بوزارة القوى العاملة والهجرة تعادل درجة وظيفته الحالية مع احتفاظه بمرتبه فيها .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ المحرم سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ١٢ يناير سنة ٢٠٠٩ م) .

حسنى مبارك